

قرار :

مادة ١ - تأجير قطعة أرض مساحتها ٢٨٣٠ متراً مربعاً بالقطعة رقم ٣٤٦ مسلسلة من قسم الزيتية بمندر السويس بمحافظة السويس من أملاك الدولة الخاصة إلى الجمعية النسائية لتحسين الصحة بالسويس بإيجار إسمى قدره جنيه واحد سنوياً وذلك لمدة ثلاثة ملايين سنة من تاريخ تسلم الجمعية للأرض وذلك بفرض إقامة دار حضانة لأبناء المصدوريين عليها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) أغسطس

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٥ لسنة ١٩٦٧

بتأجير قطعة أرض إلى الجمعية الشرعية بمحافظة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أعمالها المنقوله والقوانين المتعلقة به ،

قرار :

مادة ١ - تأجير قطعة الأرض رقم ٧٤١ جدول مصر الجديدة ومساحتها ٤٦٦,٧٦ متراً مربعاً (أربعة وستة وستون متراً مربعاً وستة وسبعين متراً مربعاً) من أملاك الدولة الخاصة إلى الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسناء الحمدية بمحافظة القاهرة ، اعتباراً رسمياً تاريخ تسلم الأرض للجمعية بإيجار إسمى قدره جنيه واحد في السنة وبقيمة قدرها ثلاثة ملايين عاماً بفرض إقامة مسجد ومدرسة لتحفيظ القرآن عليها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) أغسطس

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٦ لسنة ١٩٦٧

بتأجير إحدى ماقبات الكهرباء المملوكة لمحافظة الوادى الجديد إلى الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالمحافظة بإيجار إسمى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المتعلقة به ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٦ بنقل كافة اختصاصات وزير الإدارة المحلية إلى وزير الدولة للإدارة المحلية ،

قرار :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس محافظة الوادى الجديد بشأن تأجير إحدى ماقبات الكهرباء المملوكة للجمعية التعاونية الاستهلاكية بالمحافظة بإيجار إسمى قدره جنيه واحداً شهرياً وتجدد مدة الإيجار سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) أغسطس

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٦٧

بالموافقة على تنازل محافظة الإسكندرية عن بعض أموالها إلى جمعية صدقات الطفولة بالإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المتعلقة به ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٦ بنقل كافة اختصاصات وزير الإدارة المحلية إلى وزير الدولة للإدارة المحلية ،